



قرار وزارى

رقم (١٨٢) بتاريخ ١٦/٥/٢٠١٣

بتعديل القرار الوزارى رقم (٣٧٠) بتاريخ ٢٠/١٢/٢٠٠٤

بشأن مدرسة أختائون الخاصة للغات بتدريس المناهج الأمريكية

وزير التربية والتعليم

بعد الإطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ،
وعلى القرار الوزارى رقم (٢٤) بتاريخ ١٩٩٢/١/٢٢ ،
وعلى القرار الوزارى رقم (٦٨) بتاريخ ١٩٩٢/٣/٢٩ بشأن تشكيل لجنة معادلة المؤهلات غير العالية ،
وعلى القرار الوزارى رقم (٣٠٦) بتاريخ ١٩٩٣/١٢/٦ فى شأن التعليم الخاص وتعديلاته ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٧١) لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم ،
وعلى القرار الوزارى رقم (٣٧٠) بتاريخ ٢٠٠٤/١٢/٢٠ بشأن الترخيص بتدريس المناهج الأمريكية
لمرحلة التعليم الثانوى ،
وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٥) بتاريخ ٢٠١١/٦/١٩ بشأن شروط ترخيص وتنظيم العمل بالمدارس
التي تُطبق منهاج خاصة وتعديلاته ،
وعلى محضر إجتماع لجنة شئون المدارس التي تُطبق منهاج خاصة بجلستها بتاريخ ٢٠١٣/٣/٢٤ ،
وتحقيقاً للصالح العام ،

قرار

المادة الأولى :

يُعدل القرار الوزارى رقم (٣٧٠) بتاريخ ٢٠٠٤/١٢/٢٠ والصادر لمدرسة أختائون الخاصة
لغات والكائنة فى المحلية السادسة - التجمع الخامس - القاهرة الجديدة والتابعة لإدارة القاهرة الجديدة
التعليمية بمحافظة القاهرة بتدريس المناهج الأمريكية وذلك لتغيير جهة الإعتماد المانحة لتصبح
Advancing Excellence in Education World Wide (ADVANC ED) بعد معادلتها
بالمستوى العلمى للمناهج المصرية لمرحلة التعليم الثانوى بنفس عدد الفصول وبنفس الكثافة المقررة على
ألا يتم تدريس هذه المناهج فى أى مكان بخلاف مبنى المدرسة بالعنوان السابق الإشارة إليه .





جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠

- ٢ -

المادة الثانية :

بالنسبة لمرحلة التعليم الثانوى يُشترط لإجراء المعادلة أن يكون الطالب حاصلاً على شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسى أو ما يعادلها ومضى ثلاثة سنوات على الأقل من تاريخ الحصول عليها قبل حصوله على شهادة [أمريكان هاى سكول دبلوما] وأن يؤدى الطالب المصرى والطلاب الوافدين من بلاد ناطقة باللغة العربية بنجاح الإمتحان فى المواد التالية فى المواعيد المحددة وطبقاً للقواعد المقررة :

١. اللغة العربية والتربية الدينية والجغرافيا والتاريخ والتربية الوطنية على مستوى الصف الأول الثانوى .
٢. اللغة العربية والتربية الدينية وحقوق المواطنة على مستوى الصف الثانى الثانوى .
٣. اللغة العربية والتربية الدينية والتربية الوطنية على مستوى الصف الثالث الثانوى .
٤. يُضاف للصفين الثانى والثالث الثانوى مواد التاريخ والجغرافيا مناهج مصرية للمجموعة الأدبية .

المادة الثالثة :

تخضع مدرسة **أهفانئون الخاصة للغات** لإشراف ومتابعة الوزارة والمديرية والإدارة التعليمية المختصة من جميع النواحي الفنية والمالية والإدارية مع الإلتزام بقانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ومع الإلتزام بجميع القرارات الوزارية والقواعد المُنظمة للعمل .

المادة الرابعة :

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

دكتور / إبراهيم أحمد شنيم

